



قرار لوزير التجهيز والماء

رقم 6084 بتاريخ 27 غشت 2026
بشأن إعادة فتح باب الترشيح لتقلد منصب
مدير معهد تكوين التقنيين المتخصصين في الأشغال العمومية بفاس

إن وزير التجهيز والماء؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.21.1072 الصادر في 16 جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التجهيز والماء؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك رقم 1896.16 الصادر في 24 من رمضان 1437 (30 يونيو 2016) بشأن إحداث وتنظيم معاهد تكوين التقنيين المتخصصين في الأشغال العمومية؛
- وعلى قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك رقم 061.16 الصادر في 16 من ربيع الأول 1437 (28 دجنبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزة لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك؛
- وعلى قرار وزير التجهيز والماء رقم 2628، بتاريخ 4 يونيو 2026، بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير معهد تكوين التقنيين المتخصصين في الأشغال العمومية بفاس.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تنظم وزارة التجهيز والماء مقابلات انتقائية لشغل منصب مدير معهد تكوين التقنيين المتخصصين في الأشغال العمومية بفاس.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه:

1- الموظفين والمرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز والماء الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛

2- الموظفين والمرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة التجهيز والماء والمزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

المادة الثالثة: تحدد بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة الرابعة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح مع السيرة الذاتية معبأ وفقاً للنموذج NP-MV3 المرفق بهذا القرار؛
- 2- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها وفقاً للنموذج NP-MV4 المرفق بهذا القرار؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح وجوبا بكتابة مديرية الموارد البشرية في خمسة (05) نظائر في أجل أقصاه 10 شتنبر 2026 إلى حدود الساعة الرابعة والنصف زوالاً؛

المادة السادسة: تتولى اللجنة المعنية بقرار لوزير التجهيز والماء انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلات الانتقائية؛

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوزارة: www.equipement.gov.ma ويلصق بمقرات وزارة التجهيز والماء.

وحرر بالرباط، في

١١/٢

وزير التجهيز والماء

نزار بركة